منشورات جامعة وادي النيل
مجلة النيل للآداب والعلوم الانسانية
(ISSN: 1858 – 7054)
المجلد الأول، العدد الثاني، 2020م
http://www.nilevalley.edu.sd

الجهود الدولية لحماية البيئة

(الأمم المتحدة نموذجاً)

رمضان عبد الله محمد العموري

كلية القانون، جامعة خليج السدرة، ليبيا

ramdan20112001@gmail.com

المستخلص

هدفت الدراسة إلى التعرف على جهود الأمم المتحدة في وضع السياسة العامة لحماية البيئة، والتعرف على العراقيل التي تواجه الأمم المتحدة، ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهجين الوصفي والتحليلي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن الأمم المتحدة بذلت جهوداً كبيرة لحماية البيئة ولكن هذه الجهود قاصرة في موضع التنفيذ، وضعف التمويل الدولي لبرامج حماية البيئة وعدم التزام الدول الكبرى من نقل التكنولوجيا للدول الفقيرة للوقاية من التلوث وضعف الوعي البيئي على المستوى الدولي والمحلي، عدم وجود جهاز ضبطي دولي خاص بجرائم البيئة وعدم وجود محكمة خاصة بجرائم البيئة، وغياب الطابع الإلزامي للقانون الدولي للبيئة. وبناءً على النتائج التي توصلت إليها الدراسة أوصت الدراسة بمضاعفة الأمم المتحدة لجهودها بكل الأشكال، والتعاون الدولي بين الدول في تنفيذ الاتفاقيات ونتائج المؤتمرات، والتزام الدول الكبرى بتزويد الدول الفقيرة بالتقنية للحد من التلوث، وضعف التمويل الدولي لبرامج البيئة، ونشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع الدولي وحث الدول على نشره بين مواطنيها، وإنشاء محكمة خاصة بجرائم البيئة وتكون أحكامها نافذة وتنفذ بكل قوة وإنشاء جهاز ضبطي دولي مهمته انتهاكات البيئة وإحالتها إلى المحكمة المختصة، وإضفاء صفة الإلزام على القانون الدولي للبيئة، والتزام الدول المانحة بأعبائها المالية، وتشكيل هيئة مهمتها الرقابة على الاتفاقية الدولية وآلية تنفيذها.

كلمات مفتاحية: الجهود الدولية، حماية البيئة، الامم المتحدة

International efforts to protect the environment (United Nations as a sample)

Ramadan Abdella Mohamed Elamouri

Faculty of Law, Sidra Gulf University, Libya

ramdan20112001@gmail.com

Abstract

The study aimed to identify the efforts done by the United Nations in setting the general policy for the protection of the environment and to identify the obstacles facing the United Nations. The study objectives were based on the descriptive analytical approach. The study reached several results the most important of which is that the United Nations has made great efforts to protect the environment but these efforts are within the limits of weak implementation due to weak international funding for the environmental protection program and the lack of commitment by the major countries of technology transfer to poor countries to prevent pollution and reduced environmental awareness at the international level the local and the absence of an international lobbying body for environmental crime and the absence of a court for environmental crimes and the absence of the obligatory nature of international environmental law. The indicators and results of the trainers, the commitment of the major countries to provide the poor countries with the technology to reduce pollution increase international funding for the environment program spread environmental awareness among the members of the international community and urges countries to spread it among their citizens and establishes a special court for environmental crimes and its provisions will be enforceable and implemented with full force and will An international regulatory body whose mission is to demonstrate environmental violations and refers them to the competent court to give the status of commitment to international environmental law the commitment of donor countries to their financial burdens and to form a body tasked with overseeing international agreements to implement them.

Keywords: international efforts, environment protection, United Nations

مقدمة

إن التطور الصناعي والتكنولوجي الذي شهدته البشرية مؤخراً ساهم في تلوث البيئة بشكل كبير، مما جعل التلوث البيئي موضوعاً للدراسات والبحوث العلمية بهدف حمايتها.

وكان أول اهتمام دولي بقضـــايا البيئة عندما قامت الأمم المتحدة بعقد مؤتمرها الأول للبيئة في ستوكهولم 1972م، وقد كان ذلك بداية الشعور بمخاطر البيئة ووضع آلية لحمايتها، مما جعل الأمم المتحدة تأخذ الصدارة في الاهتمام بالبيئة.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في جهود الأمم المتحدة في وضع السياسة العامة لحماية البيئة من خلال الأهداف التي تحققت من مؤتمر ســـتوكهولم 1972م إلى آخر مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصـــة بالبيئة، ومدى تفعيل القواعد الدولية على ضوء جهود الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية.

أهداف الدراسة

هدفت الدراسة إلى تحقيق الاتي:

- التعرف على جهود الأمم المتحدة في حماية البيئة ووضع السياسة العامة لذلك.
- التعرف على أهم الصعاب والتحديات التي تواجه الأمم المتحدة في حماية البيئة.

مشكلة الدراسة

بناء على ما تقدم يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

هل قامت الامم المتحدة بجهود فعالة في حماية البيئة؟ وهل كُللت هذه الجهود بالنجاح والوصول لأهدافها في إنقاذ البيئة من التلوث؟ أم كانت جهود الامم المتحدة ومحاولاتها في حماية البيئة يتخللها بعض القصور؟ وماهي البرامج الناجحة التي قامت بها الامم المتحدة لحماية البيئة من التلوث؟.

وهل يوجد تعاون بين الدول لحماية البيئة من التلوث، وما مدى الاهتمام بالتمويل الدولي والدعم المادي والمعنوي لبرامج حماية البيئة وما موقف الدول من القانون الدولي للبيئة؟

الدراسات السابقة

تناولت العديد من الدراسات الجهود الدولية لحماية البيئة، وفي ما يلي أهم الدراسات التي استطاع الباحث الوصول إليها وهي:

- **دراســـة** (مصـــطفى عقون، دور المواثيق والمعاهدات الدولية في حماية البيئة، مجلة الفقه والقانون، العدد23، الجزائر، 2016): توصـــلت الدراســـة إلى عدة نتائج أهمها: إنه على الدول واجب مراقبة النشاطات التي تجرى على إقليمها ووجوب تفعيل التعاون الدولي في هذا المجال.

- **دراسة** (سليمان موسى، أيمن متوبل، دور اشخاص القانون الدولي في حماية البيئة، المؤتمر العملي الخامس للبيئة والتنمية، جامعة إجدابيا، ليبيا، 2018): توصلت الدراسة الى عدة نتائج من أهمها: إن الخطر بدمار البيئة لايزال قائما فكل التشريعات والمعاهدات والاتفاقيات لم تستطع أن تحد من ارتفاع حرارة الارض إبرام المزيد من المعاهدات الدولية في مجال حماية البيئة.

- **دراسة** (كرد الواد مصطفى، حماية البيئة دراسة على ضوء الجهود المؤسسة للمبادئ البيئية، مجلة الكترونية تصدر عن مركز العمل التنموي، 2016): توصلت الدراسة الى عدة نتائج من أهمها: إن مواقف الدول متباينة في ما يخص حماية البيئة وأن بعض الدول لا تدخر جهداً في تدمير البيئة، والانقسامات في المواقف الدولية في ما يخص حماية البيئة خطر يهدد البيئة.

- **دراسة** (عمار التركاوى، دور المؤتمرات الدولية في رسم السياسة البيئة العالمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد31، العدد2،سوريا، 2015)**:** توصلت الدراسة الى عدة نتائج من أهمها إن الأمم المتحدة قدمت جهوداً كبيرة في حماية البيئة ولكن الجهود قاصرة من ناحية التنفيذ وتغليب المصالح الاقتصادية.

- **دراسة** (عبد المؤمن مجذوب، مكانة السياسات البيئة ضمن أجندة الامم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد15، الجزائر، 2016): توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها إن أهم الطرق التي اعتمدت عليها الأمم المتحدة هي تطوير المؤسسات الدولية لحماية البيئة وذلك بتنظيم المؤتمرات كما تتمتع الأمم المتحدة في معالجة التهديدات البيئية بقدرتها على الدعوة إلى عقد اجتماعات وحشد المجتمع الدولي حول توافق الآراء.

- **دراسة** (بوغالم يوسف، المساءلة عن الجرائم البيئة في القانون الدولي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2015): توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها إنه لتحقيق المساءلة عن الجرائم الدولية من بين الآليات العالمية هي محكمة الجنايات الدولية حيث إنها تعتبر أول مؤسسة قضائية دولية تدرج جرائم البيئة ضمن اختصاصاتها غير أن عدم تمكنها من متابعة أي من مرتكبي الجرائم البيئية بسبب النقص الموجود في نظامها الأساسي.

منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، واعتمدت على خطة البحث التالية:

المبحث الأول: الإعلانات والقرارات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة.

المطلب الأول: الإعلانات والقرارات الدولية للجمعية العامة للأمم المتحدة.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة.

المبحث الثاني: المؤتمرات الدولية ودورها في حماية البيئة.

المطلب الأول: المؤتمرات الدولية الخاصة بحماية البيئة.

المطلب الثاني: دور المؤتمرات الدولية في الحفاظ على البيئة.

المبحث الأول

الاعلانات والقرارات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة

بسبب مشاكل البيئة التي أصبحت في ازدياد مستمر كثرت الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية البيئة والحفاظ عليها، وتطور القانون الدولي للبيئة لحماية والحفاظ على البيئة من التلوث.

وقد كانت الخطوة الأولى في الاهتمام بالبيئة في مؤتمر الأمم المتحدة في ستوكهولم 1972م، حيث تناول الأخطار التي تهدد البيئة ونتج عنه مجموعة من القرارات والإعلانات نتج من خلالها العديد من الاتفاقيات والتوصيات.

المطلب الأول

الاعلانات والقرارات الدولية للجمعية العامة للأمم المتحدة

أصـــدرت الأمم المتحدة العديد من الإعلانات الدولية، وهي تعبير عن آراء المجتمع الدولي في ذلك، وأصدرت الجمعية العامة عدة قرارات بخصوص البيئة.

1/ إعلان لاهاي 1989: حث الإعلان الدول الصناعية والنامية التعاون في ما بينها لغرض الحفاظ على الغلاف الجوي ، وإيجاد مؤسسات فاعلة للحفاظ على الغلاف الجوي، والهدف منه هو الحق في الحياة الذي ترتبط به حقوق أخرى (عبد الهادي، 1986، ص75). وكذلك طالب الإعلان الدول الصناعية بتقديم المساعدة للدول النامية التي تتأثر من التغيرات البيئية واستحداث مؤسسات مهمتها المحافظة على البيئة والغلاف الجوي. ويدعو الإعلان جميع الدول المساهمة والمحافظة على البيئة وذلك بالتعاون مع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة (حسونه، 2014، ص101).

2/ إعلان ستوكهولم 1972: صدر عن إعلان ستوكهولم 1972، الإعلان الدولي للبيئة، ويعتبر المبدأ 21 من هذا الإعلان أو ما يعرف بالميثاق العالمي لحماية الطبيعة أكثر هذه المبادئ وضوحاً في إلزام الدول بالحفاظ على البيئة مع غيرها من الدول والمؤسسات الوطنية، والتعاون للحفاظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك، بما فيها تبادل المعلومات بينها وبين غيرها من الأطراف الدولية والوطنية (ممدوح، 2002، ص51). وأكد الإعلان على ضرورة الحفاظ على البيئة وحمايتها حتى في المناطق التي تخرج عن السيادة الوطنية (جمعه، 1994، ص 123). ثم تعاقبت المؤتمرات في كافة جوانب حماية البيئة، كحماية البحار والمياه العذبة (الجيلاني، 2000).

خطة العمل التي صدرت عن الإعلان تحتوي على 109 توصية تدعو فيها الحكومات والمنظمات الدولية للتعاون وايجاد شراكة لمجابهة المشاكل البيئية (مخيمر، 1986).

وأهم ما جاء به مؤتمر ستوكهولم هو تدوين قانون دولي للبيئة على المستويين الدولي والوطني، وعقد الاتفاقيات الخاصة بالبيئة (الخزوري، 1999، ص86). وفي الواقع إن إعلان ستوكهولم لم يستوف في معظمه أهدافاً واسعة النطاق من حيث اتصالها بالسياسة البيئية.

3/ إعلان ريو بشأن البيئة

تم انعقاده في ريو دي جانيرو 1972م، وكان هدفه إيجاد أساس لعلاقة أكثر عدلاً بين الدول الصناعية والدول النامية، حيث دعا الإعلان إلى تقوية التعاون لمواجهة تدهور البيئة، وأكد على المسؤولية الخاصة للدول الصناعية وحق الدول النامية في التنمية. وينص المبدأ الأول على حق الإنسان أن يحيا حياة صحية (المبدأ الاول من اعلان ريو دي جانيرو)، ونص المبدأ الرابع على أن الحفاظ على البيئة هو جزء لا يتجزأ من التنمية (المبدأ الرابع من اعلان ريو دي جانيرو)، وطالب المبدأ الحادي عشر الدول سن التشريعات لحماية البيئة. أي أن الإعلان جاء فيه عدة مبادى من أجل حماية البيئة منها:

- معالجة مشاكل البيئة بمشاركة الجميع بكل الجهود، وإصدار الدول التشريعات الفعالة لحماية البيئة وتأخذ الدول بالمنهج الوقائي، وكذلك قيام الدول بحل جميع منازعاتها البيئية سلمياً (طراف،1998).

أما بالنسبة لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لحماية البيئة، من أعمال الجمعية العامة فإنها تصدر قرارات من أجل تنظيم المجال الذي يستدعي ذلك، وقد أصدرت الجمعية العامة مجموعة من القرارات الخاصة بالبيئة والتنمية:-

- قرارات الجمعية العامة بشأن التعاون الدولي في مجال البيئة 1980م حث القرار جميع مؤسسات الأمم المتحدة التعاون في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. كما أشادت بالقبول المتزايد ومساهمتها في صندوق الأمم المتحدة للبيئة (قرارات الجمعية العامة بشأن التعاون الدولي في مجال البيئة 1980، الفقرات1-2-3-4-5-6-11).

4/ بروتوكول كيوتو لتغيير المناخ 1997م

وقعت على البروتوكول 195 دولة، واحتوى على ديباجة و 28 مادة وملحقين، إذ تضمن التزام الدول الصناعية بخفض انبعاثات غازاتها الدفيئة ويقصد بالغازات الدفيئة: الغازات التي توجد في الغلاف الجوي وتتميز بقدرتها على امتصاص الاشعة التي تفقدها الأرض (الاشعة تحت الحمراء) فتقلل ضياع الحرارة من الأرض إلى الفضاء، مما يساعد على تسخين جو الأرض وبالتالي تساهم في ظاهرة الاحتباس الحراري (عبدالجليل، 151،2008)، وأهم ما احتوى عليه بروتوكول كيوتو 1997 كالتالي:

1- تقوم 38 دولة صناعية بخفض انبعاثاتها من الغازات مع اختلاف النسب من دولة إلى أخرى ويكون ذلك خلال فترة من 2008 حتى 2012م(مادة 3 فقرة 7 من بروتوكول كيوتو).

2- تتحمل الدول الصناعية مسؤولية نقل التكنولوجيا للدول النامية ومساعدتها مالياً وفنياً أي من خلال التعاون. (الشعلان، 2010،ص142) ومن ضمن آليات البروتوكول:

أ- الاشتراك في التنفيذ وهو أن تقدم دولة صناعية مشروعاً يؤدي إلى انخفاض الانبعاثات في دولة أخرى وتتم باعتماد إلى المادة السادسة من البروتوكول (مادة 6 من بروتوكول كيوتو).

وتطرقت المادتان 1-2 من بروتوكول كيوتو إلى التدابير التي يتعين على الدول الأطراف تنفيذها وذلك لتحقيق التزاماتها المتعلقة بتخفيض الغازات (مادة 1-2 من بروتوكول كيوتو).

الا أنّ بروتوكول كيوتو لم يلزم الدول الأطراف بوسيلة محددة دون غيرها لتخفيض انبعاث الغازات، وإنما أعطى الحرية لكل دولة لاتباع الوسائل الأكثر ملائمة لظروفها، وحسب خطة عمل وطنية. وقد واجه بروتوكول كيوتو بعض المشاكل ومنها عدم انضمام الصين في بروتوكول كيوتو وهي أكبر مصدر للغازات الدفيئة التي تسبب تطور مشكلة الاحتباس الحراري حول العالم ،والولايات المتحدة الأمريكية تعتبر ثاني مصدر لانبعاث الغازات الدفيئة في العالم ولكنها لم تلتزم ببروتوكول كيوتو لأنها لم توقع عليه (عبدالجليل، 2008، ص152).

المطلب الثاني

الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة

تعتبر الاتفاقيات الدولية أحد مصادر القانون الدولي العام ومصدراً مهماً للقانون الدولي للبيئة. وحماية البيئة تحتاج إلى تكاثف الجهود بين أشخاص القانون الدولي العام، ونتيجة الاهتمام المتزايد بالبيئة طالب المجتمع الدولي باتخاذ إجراءات سريعة لحماية البيئة، وتعتبر المعاهدات الدولية هي أفضل طرق التعاون الدولي لحماية البيئة، وقد وقعت العديد من الاتفاقيات لأجل حماية البيئة البرية والبحرية والجوية.

وحثت الأمم المتحدة الدول على الالتزام بالاتفاقيات التي تبرم بين الدول، وطالبت الأمم المتحدة الدول بإبرام المزيد من الاتفاقيات لزيادة التعاون بين الدول في حماية البيئة.

1- الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالنفط سنة 1954م

إنّ أول المحاولات الدولية لحماية البيئة البحرية من التلوث هي الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار من النفط وعقدت في لندن، وتضمنت قواعد لمواجهة التلوث البحري على المستويين الإقليمي والدولي (يونس، 1996، ص130).

2- **الاتفاقية الخاصة بمنع تلوث الناتج عن السفن 1973** أبرمت في 2-11-1973م الاتفاقية الخاصة بالتلوث من الوقود والمواد الكيماوية والمواد الخطرة، فكانت الاتفاقية نتيجة حوادث لناقلات النفط، وتم تعديلها ببروتوكول عام 1978، ويعرف باتفاقية 78/73 هو الميثاق الدولي المتعلق بمنع تلوث البحر من السفن (فهمى، 2001، ص278).

وضعت الاتفاقية شروطاً لصلاحية السفن، وطالبت الاتفاقية من الحكومات الالتزام بتوفير الاستعدادات اللازمة لاستقبال النفايات النفطية من السفن في موانيها، وخصصت الاتفاقية مناطق خاصة يمنع فيها أي تفريغ بترولي نظراً لظروف الملاحة في تملك الأماكن كالخليج العربي والبحر المتوسط،

وتبنت الاتفاقية عقوبات على حالات التفريغ غير المشـــروع داخل المياه الاقليمية أو خارجها، وألزمت الاتفاقية كل السفن والناقلات بأن تحمل سجلاً خاصاً بالزيت حيث يسجل فيه كافة عمليات الشحن والتفريغ (مخيمر، 1986).

3- **اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982م**، أبرمت في 10ديسمبر 1982م، ودخلت إلى حيز النفاذ في 16 نوفمبر 1994م، بعد أن صادقت عليها ستون دولة، وصادق الاتحاد الأوروبي عليها سنة 1998م، أما بالنسبة للولايات المتحدة فوقعت ولم تصادق عليها، والتوقيع خطوة تمهديه كي تصبح الدولة طرف في الاتفاقية، وهذا التوقيع لا يرتب أي التزامات قانونية، اما لكي تصبح الدولة ملزمة بالاتفاقية فيجب ان تقوم بالتصديق عليها (شتيوى، 2010).

كما نصـت الاتفاقية على ضـرورة التعاون الاقليمي والدولي لحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وعلى الدول الإخطار بحالات تكون فيها البيئة عرضـــة للخطر، وإبلاغ الدول التي يمكن أن تتأثر منه، ووضـــع الخطط لحالات الطوارئ والقيام بالدراســـات والبحوث العلمية ومســـاعدة الدول النامية من أجل حماية البيئة ومنع التلوث وخفضـــه والســـيطرة عليه، وتزويدها بالمعدات وتقديم المشـــورة (اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار،1982، الجزء الثاني المواد193-196-197-198).

ونصت الاتفاقية ايضا على ضرورة متابعة وقياس وتقييم مخاطر التلوث الناجم عن السفن والاجراءات التي تتخذ من السفن التي تساهم في التلوث، وكذلك اتخاذ التدابير لحماية البيئة والمحافظة عليها وعلى جميع أنواع الحياة البحرية (اتفاقية قانون البحار، 1982، المواد203-206).

4- **الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي-** 1992م. أبرمت الاتفاقية في 22-5-1992م. وتهدف الى الحفاظ على كافة أوجه التنوع البيولوجي، وكانت تهتم بحماية أصـــناف معينة من الطيور (العايب، 2005، ص107). وإنشاء مناطق محمية والمحافظة على السلالات المهددة بالانقراض (الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي، المواد2-3).

وأكدت الاتفاقية على إدخال التنوع البيولوجي ضـــمن القرار الوطني ودراســـة تأثيره على البيئة، وعلى الدول أن تضع خططاً وطنية للتنوع البيولوجي، والتشجيع على الاستخدام المستديم لعناصر التنوع البيولوجي. وتم التصديق على بروتوكول كارتاجينا الخاص بالسلامة الحيوية سنة 1999م، للمساعدة في التقليل من المخاطر الناتجة عن نقل واستخدام المركبات العضوية الية المعدلة.

5- **الاتفاقية الخاصة بحظر استخدام الأسلحة الكيماوية**: تم التصديق عليها في 3-9-1992م وهدفت الاتفاقية إلى منع استخدام الأسلحة الكيماوية ذات الدمار الشامل. وطالبت الاتفاقية أن تتعهد كل دولة بتدمير الأسلحة الكيماوية التي تملكها. وبينت الاتفاقية الأغراض غير المحضورة. وتتعهد كل دولة بأن تتعاون مع الدول الأطراف التي تحتاج معلومات أو مساعدة فيما يتعلق بأساليب وطرق تدمير الأسلحة الكيماوية (اتفاقية حظر الاسلحة الكيماوية، 1992، المواد1-2-3-4-5).

6- **اتفاقية التلوث بعيد المدى للهواء:** وقعت الاتفاقية عام 1979م، وهي من أهم الاتفاقيات التي عقدت على المستوى الدولي فيما يتعلق بمشكلة الهواء. وهدفت الاتفاقية إلى حماية الإنسان والبيئة المحيطة به من تلوث الهواء (عبدالجواد، 1995، ص89).على الدول الالتزام والمحافظة على الحد والتقليل لتلوث الهواء الذي يعبر الحدود الوطنية، وحثت الاتفاقية الدول بالتعاون في القيام بأبحاث (اتفاقية تلوث الهواء، 1979، المواد 2-3-5-7).وتم التوقيع على ثمانية بروتوكولات تابعة للاتفاقية من سنة 1987-2010م.

7- **اتفاقية جنيف لعام 1977، لحماية الهواء من التلوث والضوضاء:** عدد الدول التي صادقت على الاتفاقية حتى سنة 1994م هي سبعة وثلاثون دولة وهدفها المحافظة على بيئة العمل بالنسبة للعمال وحمايتهم من تلوث الهواء، وتحث الاتفاقية الدول باتخاذ كافة التدابير الخاصة بحماية الهواء والتقليل من الضوضاء من خلال استخدام التقنيات الحديثة والمتطورة ووضعت الاتفاقية أنه من حق العمال معرفة الأخطار التي يتعرضون إليها في أماكن عملهم ومن حقهم الحصول على رعاية طبية (اتفاقية جنيف لحماية الهواء، 1977، المادة9).

8- اتفاقية باريس للتغيرات المناخية 2015: هدفت الاتفاقية إلى تثبيت تركيزات الغازات في الغلاف الجوي عند مستوى معين بحيث يتكيف بشكل طبيعي مع تغير المناخ وحماية الإنسان من المخاطر التي تهدده من ذلك. (اتفاقية باريس للتغيرات المناخية 2015، المواد (3-7-10-13)، وما يعيب الاتفاقية أنها غير ملزمة وبعض الدول لم توفِ بالتزاماتها المالية.

المبحث الثاني

المؤتمرات الدولية ودورها في حماية البيئة

عقدت الأمم المتحدة العديد من المؤتمرات الدولية بهدف حماية البيئة ونشر ثقافة الحفاظ على البيئة فيما بين أطراف المجتمع الدولي وكان لهذه المؤتمرات دور كبير في الحفاظ على البيئة.

المطلب الأول

المؤتمرات الدولية الخاصة بحماية البيئة

1- مؤتمر ستوكهولم 1972:

كان أول مؤتمر دولي تنظمه الأمم المتحدة خاص بحماية البيئة في ستوكهولم بالسويد 1972، ويعتبر المؤتمر البداية الحقيقية للوعي البيئي الجماعي بالأخطار التي تهدد البيئة. وقد ساهمت 115 دولة في المؤتمر وعدد 13 وكالة متخصصة في البيئة وعدد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية (اعلان استوكهولم، 1972). والهدف هو تحقيق شراكة ورؤية لشعوب المجتمع الدولي في الحفاظ على البيئة والحد من التلوث. وطالب المؤتمر بإيقاف كافة النشاطات الضارة بالبيئة. وكان أول ظهور لمصلحة البيئة في الوجود القانوني (حسونه، 2014، ص100).

وتضـمن المؤتمر أول وثيقة دولية في العلاقات ما بين الدول بشـأن البيئة وأقر بالعلاقة بين حقوق الإنسـان والبيئة، ونتج عنه إنشـاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتضـمن خطة عمل دولية تتكون من 109 توصية 269 مبدأ فيما يخص البيئة والتنمية، ومهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو دعم الشراكة في حماية البيئة (الحديثى، 2010، ص112). ونتج عن المؤتمر التصـديق على الوثيقة الختامية التي عرفت باسـم إعلان ستوكهولم عن البيئة (شعبان، 2007، ص14).

ونجد في أول مبدأ حق الإنسـان في الحياة بمسـاواة وحرية وفي بيئة تسـمح نوعيتها بالحياة، وأنَّ على الإنسان واجباً مقدساً لحماية البيئة وتحسنها من أجل الأجيال الحاضرة والمستقبلية. وتأكيد المبدأ 21 نص على ذلك (المبدأ21 من اعلان ستوكهولم). ومن هنا يمكن القول إنَّ تطور القانون الدولي للبيئة كفرع مسـتقل عن القانون الدولي العام بدأ من مؤتمر الأمم المتحدة في سـتوكهولم 1972 (شـكراني، 2012، ص149).

2- مؤتمر البيئة للأمم المتحدة (نيروبي 1982):

بعد مرور عشـر سـنوات على مؤتمر سـتوكهولم انعقد المؤتمر الثاني للأمم المتحدة الخاص بالبيئة عام 1982 في نيروبي عاصـمة كينيا لمكافحة الاحتباس الحراري وارتفاع حرارة الأرض الذي يتسـبب في كوارث طبيعية إضافة إلى الخسائر الاقتصادية الفادحة (شكرانى، 2013).

يؤكد التقرير الأخير للأمم المتحدة حول البيئة أن الغازات المنبعثة في الدول الصـناعية في تزايد مسـتمر نتيجة لتجاهل العمل باتفاقية كيوتو لحماية البيئة، وبموجب ذلك حث مؤتمر نيروبي على تقديم المساعدة بكافة أشكالها للدول النامية لمكافحة للتلوث البيئي (طراف، 1998، ص82).

وكذلك لتحقيق النجاح في مكافحة الاحتباس الحراري لابد من التزام الدول المتقدمة في المشاركة بالمحافظة على البيئة خاصةً وأن كمية الغازات الضارة بالبيئة تزداد بشكل كبير وفي هذا السياق يقول رئيس سكرتارية البيئة للأمم المتحدة عن أهداف مؤتمر نيروبي "إن أحد أهم المواضيع التي سيناقشها المؤتمر هو السياسة المستقبلية لحماية البيئة" (بوبر بوفردى، رئيس سكرتارية البيئة لدى الامم المتحدة، جزء من حديثه من أهداف مؤتمر نيروبي).

اجتماع نيروبي الثاني رفيع المستوى لسنة 2016

دعا فيه المجتمعون الالتزام بتحقيق تعاون إنمائي فعال، باعتباره أحد وسـائل تحقيق أهداف التنمية المسـتدامة، وللتمكين من تحقيق الرؤية سـنقوم جميعاً بشـكل جماعي وفردي باتخاذ الاجراءات العاجلة اللازمة وملكية الدولة النامية للأولويات التنمية، والتركيز على النتائج، والشـراكات الإنمائية الشـاملة، والشفافية والمساءلة (الوثيقة الختامية للاجتماع نيروبي الثاني الغايات المشتركة، ج2، ص8).

والرؤية أو الغاية المشـتركة من اجتماع نيروبي الثاني عام 2016، تتمحور في رؤية الشـراكة العالمية حول السعي لتعظيم فعالية كافة أشكال التعاون لغرض التنمية، من أجل تحقيق منافع مشتركة لكافة

الشـعوب على كوكب الأرض في الوصـول للازدهار وتحقيق السـلام (الوثيقة الختامية للاجتماع نيروبي الثاني الغايات المشتركة، ج2، ص8-19).

3- مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والتنمية (1992) ريو دي جانيرو

بعد مرور عشـرين عاماً على انعقاد مؤتمر سـتوكهولم، ونتيجة لاسـتمرار الأمم المتحدة الاهتمام بالبيئة وبقضـاياها، عقد 1992 في ريو دي جانيرو بالبرازيل (قمة الأرض) مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والبيئة. وشـاركت في المؤتمر 185 دولة بإضـافة إلى المنظمات الحكومية وغير الحكومية المهتمة بالبيئة، ويعتبر هذا المؤتمر اسـتمراراً للبدايات الأولى في حماية البيئة التي جرت 1972 في مجال حماية البيئة والعمل على صـياغة القانون الدولي للبيئة (العشـاوى، 2010، ص105). وكان هذا المؤتمر بمثابة الردود العملية في مواجهة المخاطر التي باتت تهدد البيئة (نصـرالله، 2011، ص99). وكانت من أهم موضـوعاته البيئة والتنمية المسـتدامة. وأقر المؤتمر وثائق مهمة تشـمل مجموعة من مبادئ البيئة، وأهم الاتفاقيات التي خرجت من المؤتمر 1992 الاتفاقية الإطارية للتغيرات المناخية، واتفاقية التنوع البيولوجي وإنشـاء لجنة التنمية المستدامة، والاتفاقيات هي:

أ- الاتفاقية الأولى تتعلق بحماية وانقاذ كوكب الأرض وامتنعت عن التوقيع عليها الولايات المتحدة الأمريكية. أقر المؤتمر الربط بين البيئة والتنمية، ورفض كل الجهود التي هدفها التمسـك بالتنمية على حسـاب البيئة، وطرح مفهوم الأمن البيئي كنتيجة من نتائج الأمن الإنسـاني، وشـكل المؤتمر مرحلة من مراحل زيادة الوعي البيئي كما يدعو إلى احترام البيئة (سراج الدين، 2002، ص257).

ب- الاتفاقية الثانية وهي تتعلق بتغير المناخ وذلك من انبعاث الغازات والالتزامات المترتبة على الدول في الحد من انبعاث الغازات (شعبان،2007، ص21).

ج- توج المؤتمر بصـدور وثيقة أطلق عليها (جدول أعمال 21) حول متطلبات التنمية مع متطلبات البيئة ويهدف إلى تحذير العالم لمواجهة القرن المقبل.

إضـافة إلى تلك الاتفاقيات المذكورة آنفاً اعتمد المؤتمر 26 مبدأ كخطة عمل للحد من تلوث البيئة (طراف، 1998، ص91). وشـكلت لجنة للتنمية المسـتدامة وكلفت بمتابعة مقتضـيات جدول أعمال القرن 21 وكان اللقاء الأول يهدف إلى جمع الرأي العالمي لتعزيز قضـايا البيئة والتنمية، وجعل الدول تنخرط في شراكات التنمية المستدامة (شكرانى، 2012، ص157). كما دعت الأمم المتحدة في المؤتمر للتفاوض على اتفاق قانوني دولي حول التصـحر لإجراء محادثات حول منع اسـتنزاف المخزون السـمكي، لوضـع برنامج عمل لتحقيق تنمية مستدامة، وإنشاء آليات لضمان تنفيذ اتفاقيات ريو.

4- مؤتمر الأمم المتحدة الثالث للتنمية المستدامة 2002 (جوهانسبرغ)

نظم هذا المؤتمر بناء على قرار الجمعية العامة رقم (55/199) وانعقد المؤتمر عام 2002م في جنوب أفريقيا، وتم استعراض الانجازات التي حققت والمجالات التي تتطلب مزيداً من الجهد والبحث عن أسلوب

خاص بالتنمية المستدامة للأجيال الحاضرة، والمقبلة، وتفعيل الالتزامات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة .(شعبان، 2007، ص24).

وخلص مؤتمر جوهانسبرغ إلى مجموعة من النتائج منها أن يكون هناك تعاون دولي من أجل تحقيق التنمية المستدامة، والاهتمام بمصادر الطاقة المتجددة غير المضرة بالبيئة، واستخدام المواد الكيماوية بواسطة أساليب سليمة بيئياً، وتطبيق بروتوكول كيوتو للتغيرات المناخية، والحث على الشراكة العالمية في المجال البيئي، وتوضيح الرابط بين حقوق الإنسان وحماية البيئة، وتحويل المبادرات والالتزامات السياسية إلى أفعال (تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبرغ)، جنوب أفريقيا، 2002، CONF/A/199/20، منشورات الأمم المتحدة). وتضمن 37 مبدأ تؤكد على تقوية أسس التنمية المستدامة وحماية البيئة والتأكيد على الالتزام بإعلان ريو، وكانت النقطة المحورية هي كيفية محاربة الفقر كأحد أسباب الدمار البيئي (ورقة المعلومات الأساسية 13، لجنة التنمية المستدامة، الأمم المتحدة، نيويورك، 2002، ص8- 9).

4- مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+ 20) عام 2012

وعرف باسم (ريو+ 20) وهو مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، والهدف منه هو تقسيم العمل في مجال البيئة من خلال استعراض الجهود الدولية في المحافظة على البيئة والعراقيل التي واجهتها من مؤتمر ستوكهولم 1972، بوصفه نقطة البداية لجهود الأمم المتحدة في حماية البيئة والمحافظة عليها (الجنابى، 2014، ص47).

5- مؤتمر كوبنهاغن 2009:

عقد مؤتمر كوبنهاغن تحت رعاية الأمم المتحدة في العاصمة الدنماركية كوبنهاغن في 17-18 ديسمبر- 2009، ويأتي المؤتمر مكملاً للاتفاقية كيوتو والتي انعقدت 1997، وذلك من أجل التوصل إلى اتفاق دولي جديد لحماية البيئة من التهديدات المناخية (شكرانى، 2013).

وأهم ما توصل إليه المؤتمر هو اتفاق كوبنهاغن لمكافحة ظاهرة الاحتباس الحراري والذي حدد سقف ارتفاع حرارة الأرض وإنشاء صندوق مالي لمساعدة الدول الفقيرة لمواجهة خطر الاحتباس الحراري، ويدعو المؤتمر الدول الصناعية والدول النامية إلى تأكيد التزامها بتقليص انبعاث الغازات (عبدالسلام، 2010، ص207). كما تم اقتراح إنشاء هيئة تشرف على ضمان تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها من جميع الأطراف (وثيقة موتمركوبنهاغن، 2009).

ويتضح من الاتفاقية أنه لا توجد أهداف ملزمة لخفض انبعاث الغازات بالنسبة للدول الصناعية، واسقطت الاتفاقية البند الخاص بتجديد المهلة المعطاة للتوصل إلى اتفاقية ملزمة قانوناً (المجدوب، 2016: ص610).

6- مؤتمر باريس بشأن تغير المناخ 2015- COP21

انعقد المؤتمر من أجل إقرار اجراءات تهدف الحد من الاحتباس الحراري وهذا الاتفاقية تقر بوجود "تغير

مناخي مصدره الإنسان ويعطي للبلدان الصناعية الأسبقية في تحمل مسؤولية مكافحة هذه الظاهرة وأن التصدي لتغير المناخ هو مسؤولية مشتركة بين الدول ولكنها تتفاوت بحسب قدراتها، وينشئ الاتفاق نظاماً لمتابعة تنفيذ الالتزامات الوطنية ومراجعة تعهدات الدول ومساعدة الدول النامية التي تتأثر من الاحتباس الحراري وتعويضه (قنديل، 2016، ص39-42).

7- مؤتمر كاتو فيتسه- 2018:

انعقد المؤتمر في دورته الرابعة والعشرين تحت إشراف الأمم المتحدة في الفترة 2-14 ديسمبر 2018 في بولندا، هدف المؤتمر إلى إعداد آلية تنفيذ اتفاق باريس حول المناخ 2015، وحث البلدان الصناعية على الوفاء بالتزاماتها في خفضه الانبعاثات الحرارية بموجب اتفاق باريس، والتخلص من مصادر الطاقة الملوثة (وثيقة مؤتمر كاتو فيتسة 2018، ببولندا).

المطلب الثاني

دور المؤتمرات الدولية في الحفاظ على البيئة

المحافظة على البيئة وحمايتها من التلوث

المحافظة تعني في اللغة العربية المواظبة والالتزام والرعايه وهنا تعني رعاية البيئة من التلوث، وإذا ما تتبعنا القرارات والاتفاقيات نجدها قد وضعت الهدف الأساسي أو الرئيسي هو المحافظة على البيئة. ظهر تعبير المحافظة على البيئة في القانون الدولي في الإعلانات الدولية وفي القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وفي المؤتمرات الدولية التي تهتم بالبيئة والمثال على ذلك ما جاء في مؤتمر ستوكهولم 1972. واشتملت المحافظة على البيئة كل ما هو مرتبط بها (اعلان ستوكهولم المبدأ12).

فرعاية البيئة تعني المحافظة على البيئة من الاعتداء عليها وكل ما يضرُّ بها ويلوثها، فينبغي الاهتمام بالبيئة اهتماما يرتقي بها وينميها، وحمايتها من كل ما يعود عليها بالضرر والتلوث، وكل ذلك يندرج تحت مفهوم العناية والمحافظة (حسونة، 2014: ص11).

وحماية البيئة ذات طبيعة عالمية تتعدى أن تكون حماية وطنية وهذا ما يؤكد عالميتها (حشيش،2001، ص47). فالبيئة تتعدى الحدود الجغرافية والسياسية والقانونية، وبحكم أنها عالمية يتطلب ذلك التعاون الدولي من أجل حمايتها من التلوث، كونها عنصراً مهماً لكل البشرية (سعدان،2008، ص5). ومن هذا كله ذهبت العديد من الدول إلى وضع التشريعات الخاصة بحماية البيئة من بينها ليبيا.

الوقاية من الأضرار البيئية:

يعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ في مجال حماية البيئة، والاحتياط من انهيار البيئة طبقاً لقواعد القانون الدولي للبيئة، ويُعدُّ هذا المبدأ أساسياً في المبدأ 15 من إعلان ريو دي جانيرو للبيئة والتنمية عام 1992 (من أجل حماية البيئة، على نطاق وأسع بالمنهج الوقائي، حسب قدراتها، وفى حالة ظهور خطر جسيم أو

لا سبيل الى عكس اتجاهه، لا يستخدم الافتقار الى التيقن العلمي الكامل سببا لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع تدهور البيئة)، والمادة 3 فقرة2 من اتفاقية التغيرات المناخية عام1992 (يولى الاعتبار التام للاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف، ولا سيما تلك المعرّضة بشكل خاص للتأثر بالنتائج الضارة الناجمة عن تغير المناخ، وللأطراف، ولا سيما البلدان النامية الأطراف التي سيتعين عليها أن تتحمل عبئاً غير متناسب أوغير عادي بمقتضى الاتفاقية) (نعمان، 2001، ص51).

أما التعاون الدولي من أجل المحافظة على البيئة يتمثل في التنسيق فيما بين الدول للاتخاذ الاجراءات الدولية الملائمة في الحفاظ على البيئة، وهذا ما جاء به قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1980م الذى أشارت فيه الى مسؤولية جميع الدول والمنظمات الدولية في الحفاظ على البيئة، وهو التعاون الدولي في سياستها العامة، وهذا ما أدى إلى إبرام عدة اتفاقيات ومنها، الاتفاقية الأفريقية لحفظ الطبيعة عام 1968، واتفاقية بيرن عام 1979 بشأن الحفاظ على الأحياء البحرية، والاتفاقية الأوروبية عام 1979 بشأن الحفاظ على الأحياء البرية والسواحل الطبيعية الأوروبية.

ويهدف التعاون الدولي إلى حل المشاكل الناجمة عن التلوث بصورة جدية ويجد مبدأ التعاون الدولي أساسه في ميثاق الأمم المتحدة في المادتين 55-56 ونوه إليه المبدأ 24 من إعلان ستوكهولم 1972 حول البيئة والتوصية 21 من إعلان ريو دي جانيرو 1992 عن البيئة والتنمية (المبدأ 24 من إعلان ستوكهولم 1972، والمبدأ21 من إعلان ريو دي جانيرو 1992، والمواد 55-56 من ميثاق الأمم المتحدة).

الخاتمة

توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات تتلخص في الاتي:

أولاً: النتائج:

قامت الأمم المتحدة بجهود كبيرة في حماية البيئة ونتج عنها إنشاء برامج متخصصة بالبيئة كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق البيئة العالمي، إلا أنها لم تصل إلى الهدف المطلوب.

يوجد قصور في تلك الجهود في موضع التنفيذ، ويوجد قصور في تطبيق الاتفاقيات والعمل بنتائج المؤتمرات ويرى الباحث أن ذلك يرجع إلى ضعف التعاون بين الدول وتغليب المصالح الخاصة على العامة وعدم التزام الدول الكبرى بتزويد الدول النامية بالتكنولوجيا للوقاية من التلوث والحد منه، وضعف التمويل الدولي لبرامج حماية البيئة وقلة الوعي البيئي على المستوى الدولي والمحلي، وأن الدول التي تنتهك البيئة هي الدول الكبرى فهي لا تلتزم بالقانون الدولي بالبيئة ولا يمكن مساءلتها دولياً.

كما أن افتقار القانون الدولي للبيئة إلى الطابع الإلزامي أدى إلى ضعفه وعدم الالتزام به، وعدم وجود جهاز ضبطي دولي خاص بجرائم البيئة وعدم وجود محكمة مختصة. وعدم فرض عقوبات من الأمم المتحدة في غياب آلية قضائية دولية. وكذلك عدم وجود هيئة تتابع تنفيذ الاتفاقيات الدولي، هذا فضلاً عن عدم التزام الدول المانحة بأعبائها المالية.

ثانياً: التوصيات:

- توصي الدراسة بأن تزيد الأمم المتحدة من مضاعفة الجهود في حماية البيئة بكل الأشكال وعلى كافة الأصعدة، والتعاون والتنسيق بين الدول وتنفيذ الاتفاقيات ونتائج المؤتمرات وتغليب المصلحة العامة على الخاصة، وتلتزم الدول الصناعية تزويد الدول النامية بالتكنولوجيا للوقاية من التلوث والحد منه.
- زيادة التمويل المالي لبرامج حماية البيئة وحث الدول الكبرى على الحد من التلوث وعدم انتهاك القانون الدولي للبيئة.
- نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع الدولي وحث الدول على نشره بين مواطنيها.
- إنشاء محكمة دولية لجرائم البيئة تختص بالجرائم البيئية وتطبيق أحكامها بكل قوة وحزم (آلية قضائية دولية لحماية البيئة) وإنشاء جهاز ضبطي دولي خاص بجرائم البيئة مهمته إثبات الانتهاكات للبيئة وإحالتها إلى المحكمة المختصة. وفرض عقوبات من قبل الأمم المتحدة على الدول المخالفة والمنتهكة للبيئة. وتشكيل هيئة دولية مهمتها متابعة الاتفاقيات وآلية تنفيذها.
- وإضفاء صفة الإلزام على القانون الدولي للبيئة ومطالبة الدول المانحة بالوفاء بالتزاماتها المالية وعدم التأخير.

المصادر والمراجع:

الامم المتحدة (2002). مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة- خطة التنفيذ، الوثيقة رقم (A/CONF.199/CRP.7). الامم المتحدة.

الامم المتحدة (1972). إعلان ستوكهولم.

الامم المتحدة (1992). إعلان ريو دي جانيرو بشأن البيئة. الامم المتحدة- ريودى جانيرو

الامم المتحدة (1997). بروتوكول كيوتو لتغير المناخ.

الامم المتحدة (2002). تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانيسبرغ) جنوب أفريقيا، 2002م، (CONF/A/199/20) منشورات الأمم المتحدة.

الامم المتحدة (2002). مؤتمر إدارة التنمية المستدامة في الألفية الجديدة: إرشادات للإعداد استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة، ورقة المعلومات الأساسية 13، لجنة التنمية الأمم المتحدة، نيويورك، 2002م.

الامم المتحدة (2009). تقرير الأمم المتحدة (الأمين العام) الدورة 64 في تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وثيقة رقم (A24/260) سنة 2009م.

الامم المتحدة (2009). وثيقة مؤتمر كوبنهاغن، 2009م.

الامم المتحدة (2016). الوثيقة الختامية للاجتماع نيروبي- الاجتماع الثاني رفيع المستوى للشراكة العالمية للتعاون الإنمائي الفعال، 1 ديسمبر 2016، نيروبي.

الامم المتحدة (2018). وثيقة مؤتمر كاتو فيتسة- بولندا، 2018م.

بوبر بوفردى. اهداف مؤتمر نيروبى. رئيس سكرتارية البيئة لدى الامم المتحدة.

التركاوى، عمار (2015). دور المؤتمرات الدولية في رسم السياسة البيئة العالمية. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد31، العدد2،سوريا.

الجنابي، ليلى (2004). الجزاءات القانونية لتلوث البيئة، دراسة تحليلية مقارنة.

الجيلاني، عبد السلام ارحومة (2000م). حماية البيئة بالقانون، دار الجماهيرية، المكتبة القانونية، مصراته، ليبيا.

حازم، جمعة حسين (1994). الأمم المتحدة والنظام الدولي لحماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد 117.

الحديثي، صلاح عبدالرحمن (2010م). النظام القانوني لحماية البيئة، منشورات الحلبى الحقوقية، بيروت.

حسونة، عبد الغني (2013). الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة محمد خضر، بسكرة.

حسونة، محمد علي (2004). مسؤولية الدول من أضرار التلوث البيئي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية.

حشيش، محمد أحمد (2001). المفهوم القانوني للبيئة في ضوء أسلمة القانون المعاصر، دار النهضة العربية، القاهرة.

الخزورى، عبد العزيز (1999). الاتحاد الأوروبي، دار النهضة العربية، القاهرة.

دباج، عيسى (2003). مؤسسة القانون الدولي، المجلد الرابع، القانون الدولي في مجال حماية البيئة، دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة العربية الأولى، الإصدار الأول.

سراج الدين، مها (2002). القمة العالمية للتنمية المستدامة، السياسة الدولية، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

سعدان، علي (2008). حماية البيئة من التلوث بالمواد الاشعاعية والكيماوية في الجزائر، دار الخلدونية، الجزائر، ط1.

سليمان موسى وأيمن متوبل (2018). دور أشخاص القانون الدولي العام في حماية البيئة، جامعة اجدابيا، 2018م.

شتيوى، منصور عبدالسلام (2010). الحماية الدولية للبيئة من التلوث، دار النهضة العربية.

شعبان، محمد فوزي (2007). النظام القانوني لحماية البيئة من التلوث الناتج عن الاتجار بالمواد السامة، مذكرة لنيل درجة الحقوق، جامعة بن سويف، الجزائر.

الشعلان، طارق سلافة (2010م). الحماية الدولية للبيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت.

شكراني، الحسين (2013). من مؤتمر ستوكهولم1972م الى ريو20 لعام2012م ،مدخل الى تقسيم السياسات البيئة العالمية، مجلة بحوث اقتصادية،العددان63-64 .

طراف، عامر محمد (1998). أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1.

العايب، جمال (2005). التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والوطنية لحمايته، رسالة ماجستير في القانون، كلية القانون، بن عكنون، الجزائر.

عبد العزيز عبد الهادي، مخيمر (1986). دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية. القاهرة.

عبد المجيد، وحيد (1992). البيئة والإنسان في عالم جديد، مجلة السياسة الدولية، العدد 110.

عبدالجليل، ابراهيم (2008). التغيرات المناخية وقطاع الاعمال الفرص والتحديات، مجلة عالم الفكر ،الكويت العدد37.

عبدالوهاب، عبد الجواد احمد (1995). التشريعات البيئية، دار العربية للنشر والتوزيع.

العشاوى، صباح (2010). المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1.

عقون، مصطفى (2016). دور المواثيق والمعاهدات الدولية في حماية البيئة. مجلة الفقه والقانون. العدد23، الجزائر.

فهمى، مصطفى خالد (2001). الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي الاسكندرية.

قنديل، أحمد (2016). اتفاق باريس للمناخ نفطة تحول في التعامل العالمي مع التغير المناخي، مجلة افاق سياسية، العدد26.

المجدوب، عبدالمولى (2016). مكانة السياسة البيئية ضمن أجندة الامم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد15.

مجذوب، عبد المؤمن مجذوب (2016). مكانة السياسات البيئة ضمن أجندة الامم المتحدة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد15، الجزائر.

مصطفى، طلبة كامل (2002). جوهانسبرغ، أمريكا الملوث الأكبر وزعماء العرب غائبون، مجلة البيئة والتنمية، العدد 55، بيروت.

مصطفى، كرد الواد (2016). حماية البيئة دراسة على ضوء الجهود المؤسسة للمبادئ البيئية. مجلة مركز العمل التنموي الالكترونية.

ممدوح، حامد عطية (2002). محمد عبد الفتاح القصاص، إنهم يقتلون البيئة، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع.

منصور، عبد السلام (2010). التعويض عن الأضرار البيئية في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة.

نصر الله، سناء (2011). الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي الإنساني، رسالة ماجستير، كلية الحقوق قسم القانون العام، جامعة باجي مختار.

نعمان، عزت (2001). القانون الدولي الانساني والتلوث البيئي في العراق، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، الأكاديمية العربية الدنمارك.

يوسف، بوغالم (2015). المساءلة عن الجرائم البيئة في القانون الدولي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر.

يونس، محمد مصطفى (1996). حماية البيئة البحرية من التلوث في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة.

الاتفاقيات الدولية

اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ. https://unfcce.int/index

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982م.

الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي.

اتفاقية باريس للتغيرات المناخية 2015م.

اتفاقية تلوث الهواء، 1979م.

اتفاقية جنيف الدولية، 1977م، لحماية الهواء والضوضاء.

اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية، 1992م.